

سندات الأثر الاجتماعي: آلية حديثة لتفعيل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

Social impact bonds: a modern mechanism to activate the social and solidarity economy

بن سيتواح سمير^{1*}، جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس، الجزائر،

s.bensitouah@univ-boumerdes.dz

تاريخ قبول المقال: 2022/12/27

تاريخ إرسال المقال: 2022/08/08

الملخص:

تأتي هذه الدراسة كمحاولة لفهم موضوع سندات الأثر الاجتماعي في ظل تزايد الإهتمام بضرورة البحث عن آليات تمويل حديثة لفائدة منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني أو ما يعرف بالمؤسسات غير الربحية، هذه الأخيرة التي تواجه تحديات في زيادة رأسمالها في السوق من منطلق طابعها غير الربحي وهدفها المنصب على مواجهة الآثار الإجتماعية والإقتصادية و البيئية الناجمة عن تقلبات إقتصاد السوق وإنحسار دور الدولة في عملية التنمية، حيث تفترض سندات الأثر الاجتماعي وجوب الوفاء بالأهداف الإقتصادية والإجتماعية والبيئية مقابل تمويل الإقتصاد الاجتماعي والتضامني، من خلال تجسيد مختلف المشاريع الإجتماعية في عديد المجالات على أساس علاقات تعاقدية متعددة الأطراف تتقاسم فيما بينها جملة من المخاطر و الفوائد من الإستثمار في المشاريع الإجتماعية لبلوغ أكبر قدر ممكن من الأثر الاجتماعي المرتبط بمختلف الفئات المجتمعية المستهدفة.

الكلمات المفتاحية: الأثر الاجتماعي، سندات الأثر الاجتماعي، الإقتصاد الاجتماعي و التضامني.

Abstract: This study comes in an attempt to understand the issue of “social impact bonds” in light of the growing interest in the need to search for modern financing mechanisms for the benefit of social and solidarity economy organizations or what is known as non-profit institutions, the latter facing challenges in increasing their capital in the market in terms of their non-profit nature its objective is to confront the social, economic and environmental impacts, resulting from the fluctuations of the market economy and the declining role of the state in the development process, where social impact bonds assume that the economic, social and environmental goals must be met in exchange for financing the social and solidarity economy, through the embodiment of various social projects. In many fields on the basis of multilateral contractual relationships that share among themselves a number of risks and benefits from investing in social

* بن سيتواح سمير

projects in order to achieve the largest possible social impact associated with the various targeted societal groups

Key words: social impact, social impact bonds, social and solidarity economy.

المقدمة:

يشكل الإقتصاد الإجتماعي و التضامني قطاعا ثالثا إلى جانب القطاعين العام و الخاص، ومحورا رئيسيا ضمن خطط إستراتيجية تنموية شاملة و هادفة، تحمل تحديات كبرى، أهمها مواجهة الفقر والبطالة والإقصاء الإجتماعي، و التوزيع العادل للثروة، دون إغفال بلوغ درجة معينة من الإدماج الإجتماعي لمختلف الفئات المجتمعية المهمشة، في ظل الإخفاقات الإقتصادية و فشل السياسات الحكومية المتعددة في هذا السياق، لا سيما منها تلك التي تخضع لإملاءات المؤسسات الإقتصادية والمالية الدولية، وعدم قدرة آليات السوق و دور الدولة في تحقيق أهداف التنمية بأبعادها الإجتماعية والإقتصادي و البيئية.

يرتبط دور الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بتجسيد مختلف المشاريع الإجتماعية وفقا لفعاليتها في مواجهة الآثار الإجتماعية والإقتصادية لتقلبات الإقتصاد الليبرالي وإنحسار دور الدولة في قيادة عجلة التنمية بشكل عام، أين يساهم في ترقية الإدماج الإقتصادي والإجتماعي من خلال جملة من الأنشطة التي تأخذ أبعاد كيفية و كمية مرتبطة بعملية الإنتاج وإعادة التوزيع، تقوم بها منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني (جمعيات، تعاونيات، تعاضديات ومؤسسات إجتماعية) تعتمد على درجة إدراك المجتمع بضرورة التضامن والتكافل الطوعي لتحقيق غايات إجتماعية ذات بعد إنساني تتجاهل تعظيم الربح في غالب الأحيان، وتجعل الفرد في مركز العملية الإقتصادية بإعتباره أول المستهدفين ضمن أبعاد التنمية المستدامة.

إنطلاقا من هذا الواقع، يستوجب على منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني البحث عن مصادر تمويل بغية ترقية أنشطتها المتمثلة في تجسيد المشاريع الإجتماعية من جهة، ومن جهة أخرى تستهدف إستدامة وجودها القانوني وفقا لحجم التمويل المالي المتاح و قياسا بمختلف الآليات الإقتصادية التي يمكن إستحداثها من خلال إنشاء علاقات تعاقدية مع مختلف فواعل السوق والسياسة العامة (السلطات العمومية و المستثمرين الخواص)، هذه العلاقات التي تبحث من خلال تهجين تصوراتها إنشاء قواعد و ميكانيزمات تمويل مالي يوازيه البحث عن أدوات تدخل مناسبة لتفعيل الأنشطة الإجتماعية، فالتمويل المالي لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يبقى أمرا ضروريا و رهانا قائما لترقية أدوارها بإعتبارها لا تسعى لتعظيم الربح على حساب الأهداف الإجتماعية و البيئية، أين تبقى في الغالب تعاني من نقص التمويل.

إن الطابع غير الربحي أو الربحي المحدود الذي تتميز به منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يجعلها تواجه تحديات في زيادة رأس المال في السوق، ربما لأنها تتسم بأقل جاذبية للإستثمارات التي تبحث

عن تعظيم الربح، لذلك ظهرت في السنوات الأخيرة آليات تمويل حديثة قدمت بالإضافة الضرورية للمنظمات غير الربحية، أين مكنتها من تفعيل مختلف المشاريع الاجتماعية في العديد من المجالات التي كانت تواجه فيها صعوبات في التمويل المباشر لها، حيث تتوقف هذه الآليات على درجة الوفاء بالأهداف الاجتماعية و الاقتصادية و البيئية من قبل القطاع الثالث مقارنة بتوافر رأس المال، و عليه أصبح الإلتزام بإستيفاء هذه الأهداف مرتبطا بضرورة تنويع مجموعة من الآليات التمويلية الحديثة التي من شأنها المساهمة في إستدامة المشاريع الاجتماعية، فإلى جانب العوائد المالية الناتجة عن تسويق السلع و الخدمات و إعانات الدولة و أشكال الرعاية المتبناة من طرف المؤسسات الاقتصادية، هناك آليات تمويل تم إستحداثها كبديل عن المصادر التقليدية لتمويل المنظمات غير الربحية، تعكس مدى أهميتها في تحقيق الإدماج الاجتماعي، على غرار التمويل التضامني، العملات التكميلية و سندات الأثر الاجتماعي.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة في التوصل إلى مدى حقيقة ضرورة الإعتماد على سندات الأثر الاجتماعي كآلية حديثة تفرض نفسها أمام قصور دور التمويل التقليدي للإقتصاد الاجتماعي والتضامني، هذا الأخير كذلك تكمن أهميته في كونه قطاع يمثل مساحة واسعة في بنية إقتصاديات العديد من الدول، أين جاء كبديل لترميم الإختلالات المترتبة عن الممارسات الاقتصادية للقطاعين العام والخاص، فضلا عن دور سندات الأثر الاجتماعي في تمويل الخدمات العامة و تعزيز مبدأ التعاون بين الدولة والقطاع الخاص و تنفيذ المشاريع الاجتماعية (إحدى منظمات الإقتصاد الاجتماعي والتضامني) بهدف الوقوف أمام التحديات الاجتماعية المعقدة.

يشير مفهوم سند الأثر الاجتماعي (social impact bonds) إلى آلية مبتكرة من عقود أصحاب المصلحة التعاقدية المشتركة متعددة الأطراف، تتقاسم من خلالها جملة من المخاطر و الفوائد من الإستثمار في المشاريع الاجتماعية، من أجل إحداث أثر اجتماعي أكبر، كما يمكن أن يشكل أداة لتجسيد بعض المشاريع الاجتماعية المرتبطة بالسياسات الاجتماعية للدولة في إطار ترقية الشراكة التعاقدية ما بين المستثمرين الخواص، الدولة و إحدى منظمات الإقتصاد الاجتماعي و التضامني، بالإضافة إلى وجود وسائل مهمتها توزيع الأموال المتدفقة لإدارة هذه المشاريع، فهذه الآلية تسمح بإجراء تمويل مسبق للسياسات الاجتماعية العامة من طرف القطاع الخاص لفائدة مزود الخدمة لتحقيق غاية اجتماعية تستهدف فئة مجتمعية معينة، أين تتوقف موافقة الدولة على تعويض المستثمر الخاص عن أصوله المالية في حال تم بلوغ تلك الغاية الاجتماعية مسبقا، هذا ما يسمى بمنطق الدفع بالنتائج في ظل الطابع التعاقدي على المنفعة العامة بين مختلف الفواعل الاقتصادية و الاجتماعية.

و على هذا الأساس، يستهدف سند الأثر الاجتماعي تجميع أكبر قدر ممكن من رأس المال لتحقيق غايات إجتماعية، يبلغ أهدافه على أساس معادلة ترهن شرط التعويض بمدى نجاح المشروع، و يتم ذلك من خلال تطبيق قاعدة توزيع الأدوار بين جميع أطراف المصلحة، فهذا النمط أصبح ضرورة تمثل بديل حديث لتمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني، يربط القطاع العام بالقطاع الخاص في إطار علاقات تعاقدية تستهدف سياسات إجتماعية عامة، يشاركها في ذلك المجتمع المدني.

و بما أن تفعيل المشاريع الإجتماعية في ظل الإقتصاد الإجتماعي و التضامني يتم في إطار فضاء مجتمعي، فإن مشكلة الوقوف عند رهان البحث عن مصادر تمويله يتطلب إبتكارا إجتماعيا تشارك فيه جميع الأطراف بإعتبارها عناصر مكونة للعملية الإقتصادية، فبدل تخلي الدولة عن جزء من دورها الإجتماعي و عدم رغبة القطاع الخاص في لعب هذا الدور، أصبح من الضروري إستحداث أساليب تمويل تشارك فيها هذه الأطراف بشكل تعاقدية يكون في مستوى تحديات الوضع الإجتماعي القائم.

إنطلاقا مما سبق، سنعالج موضوع هذه الدراسة من خلال الإجابة على الإشكالية التالية:

كيف تساهم سندات الأثر الاجتماعي في تفعيل الإقتصاد الإجتماعي و التضامني ؟

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على ماهية سندات الأثر الاجتماعي و مدى إمكانيتها في التوصل إلى توفير رأس المال عبر السوق لتمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني التي تهدف إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من المشاريع الإجتماعية المؤثرة، خاصة و أن هذه السندات جاءت كآلية بديلة من بين القليل من البدائل الحديثة لتعويض مصادر التمويل التقليدي للإقتصاد الإجتماعي و التضامني، كما تسعى إلى محاولة فهم كيفية تأثير أطراف عقود الأثر الاجتماعي على بعضها البعض ضمن شبكة تصميم الأثر الإجتماعي، خاصة فيما يتعلق بالفواعل القائمة على ضمان التدفق المالي و الفواعل المشكلة للعلاقات التعاقدية و دور الفاعل الأخير المتمثل في منظومة تقييم الأثر الإجتماعي و مدى جدواه من خلال إنجاز المشروع الإجتماعي المطلوب و تأثيره على الفئة المجتمعية أو المجال الإجتماعي المستهدف.

الإطار المنهجي للدراسة:

1- منهج البحث: تركز الدراسة على إستخدام المنهج الوصفي، و ذلك من خلال الإطلاع على مختلف الأدبيات النظرية التي إهتمت بموضوع سندات الأثر الاجتماعي، و إبراز مفهومها، نشأتها و منطلقات تطبيقها، و الأهداف المرجوة منها، و إستخلاص مدى إنتشار هذا النمط من التمويل الحديث في بنية الإقتصاد الإجتماعي و التضامني، و أهم منطلقاتها العملية التي تقود إلى تحقيق الأثر الإجتماعي ضمن المشاريع الإقتصادية، و إستخلاص جملة من النتائج وفقا لقراءة نقدية، و ذلك بما يمكننا من بلوغ أهداف هذه الدراسة.

2- الإقتربات: تقتضي الإحاطة بهذا الموضوع الذي يتشكل من جوانب إقتصادية و إجتماعية و حتى السياسية لإرتباطه بالدولة و سياساتها العامة الإجتماعية، و تنظيمية متعلقة بطبيعة العلاقات التعاقدية و مدى إلتزامها برهان التعاقد المفضي إلى بلوغ أهداف متفق عليها مسبقا، ضرورة الإعتدال على نوعين من الإقتربات التي من شأنها أن تساعد على فهم موضوع سندات الأثر الإجتماعي و حقيقة التحدي الذي تقف عنده وفقا للدور الذي يلعبه الإقتصاد الإجتماعي و التضامني في ذلك، و ما للدولة من أثر في محاولة إعطاء الأولوية لسياساتها الإجتماعية العامة المرتبطة بالمجتمع المدني، و هما كالتالي:

أ- إقتراب الإقتصاد السياسي: ينظر هذا الإقتراب إلى الإقتصاد كمحرك رئيسي للسياسات التي تشكل البناء السلطوي للدولة، و لا سيما منها السياسات العامة الإجتماعية، فهو إقتراب يدرس طبيعة التأثيرات المتبادلة بين ما هو إقتصادي و ما هو سياسي، فمن خلال ذلك يمكن فهم تأثير البيئة الإقتصادية على الأداء السياسي في الجانب الإجتماعي الذي يعتبر غالبا قاعدة إجتماعية تستند إليها الدولة في سبيل إضفاء الشرعية على نفسها، و إعتبار الظواهر السياسية كمخرجات لحقائق إقتصادية، فإنه يصبح من الضروري الربط بين طبيعة النظام السياسي للدولة و مستوى التنمية الإقتصادية فيها، بإعتبار أن الآثار الإقتصادية تعكس مستوى صناعة القرارات المتعلقة بالسياسات العامة، لا سيما منها الإجتماعية و مدى حرص الدولة على تحقيقها.

ب- إقتراب علاقة الدولة بالمجتمع: هناك تصور يعتقد بأن الدولة و المجتمع طرفين متضادين يشكلان معادلة صفرية، و ذلك بإعتبار أن قوة أحد الطرفين مرهون بضعف الطرف الآخر، لكن هناك بعض التجارب تنفي هذا الإعتقاد و تعاكس حتمية النموذج التنافسي للعلاقة بين الدولة و المجتمع، و تشير إلى إمكانية تحقيق أشكال توافقية في وظيفة كل منهما، لذلك ما يهمننا خلال هذه الدراسة، و من منطلق هذا الإقتراب هو التركيز على منظور بناء علاقة بين الدولة و المجتمع تقوم على مبدأ التعاقد ضمن إحترام مختلف الإلتزامات التي من شأنها أن تجنب الطرفين كل أشكال الصراعات المحتملة، و تجميع مختلف القدرات المادية و المعنوية لمواجهة إشكاليات التنمية و الإدماج الإجتماعي بعيدا عن هيمنة الدولة في مباشرة سياسات الإصلاح التنموي، حيث أنها تسعى (الدولة) من هذا المنظور إلى تشكيل علاقات تعاون مع باقي القوى الإجتماعية الفاعلة لتعزيز قدراتها التنموية من جهة، و تمكين المجتمع المدني من جهة أخرى.

تقسيم الدراسة: في ضوء أهمية الدراسة، و سعيا للإجابة على إشكالية الموضوع، و محاولة بلوغ أهدافها، سنتناول هذه الدراسة من خلال التطرق إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية سندات الأثر الاجتماعي.

المبحث الثاني: آلية عمل سندات الأثر الاجتماعي و هيكله التنظيمي .

المبحث الثالث : سندات الأثر الاجتماعي: بين ضرورة الإعتماد و التعرض للإنتقاد.

قبل تناول محاور الدراسة، يجدر بنا أولاً الإشارة إلى مضمون المفاهيم ذات الصلة بموضوع البحث، نوجزها على النحو التالي:

المشاريع الإجتماعية: تعتبر المشاريع الإجتماعية بمثابة الحجر الأساس و مرجعية الهياكل و الهيئات التي تعنى بتنشيط الحياة الإجتماعية، تنشأ وفقاً لوجود معضلات إجتماعية و مصادر تمويل متاحة، تترجم بشكل ملموس غايات و مهام تلك الهيئات ضمن برنامج عمل محدد، يتم بناءه داخل سياق تشاركي و تعاوني بين مختلف الفواعل المجتمعية، كما يمكن الإشارة إليها على أنها مشاريع أقاليم من شأنها أن تعزز ديناميكية التنمية، التغيير، التحول و التقدم¹، أين تجتمع من خلاله مختلف الفواعل على تحقيق أهداف مشتركة، لعل أهمها إطلاق برامج مشتركة تتضمن مهام، خدمات و نشاطات مقترحة و إستشراف مع مجموع الفواعل الأساسية في المجتمع، للوقوف على وضعية البيئة الإجتماعية، الإقتصادية و المؤسسية، و تحديد التطورات المجالية و الإقليمية.

الأثر الاجتماعي: هو مجموع التغييرات (الإيجابية و السلبية، المتوقعة و غير المتوقعة) الناتجة عن المبادرات التي تساهم في تنمية الأفراد و المجتمعات، و التي تأخذ بعين الإعتبار إحتياجات النظام البيئي المستهدف²، كما جاء تعريف المجلس الأعلى للإقتصاد الإجتماعي و التضامني في تقريره المعد لسنة 2011 في إطار إنعقاده (بفرنسا)، الأثر الاجتماعي على أنه مجموع المخرجات (العواقب) الناتجة عن الأنشطة المنظمة على أصحاب المصلحة الخارجية بشكل مباشر أو غير مباشر (الفئة المستهدفة) و على أطراف المصلحة التعاقدية (فواعل النشاط الإقتصادي) و ذلك مقارنة بالمجتمع ككل³.

و يتطلب قياس الأثر الاجتماعي توافر جملة من الممارسات التي توضح من خلالها المنظمات غير الربحية الفرق الذي أحدثته في مجال تدخلها من خلال ما قامت به من مبادرات و ما حققت من إنجازات، و لفكرة الأثر الاجتماعي حضور بارز في السياق الحالي، ربما ذلك بحجة إثبات أهمية مختلف المنظمات الناشطة في المجال الاجتماعي و البيئي، أو في الغالب بهدف تبرير مصادر التمويل المتحصل عليها ، أو بشكل أكثر أهمية يتعلق بضرورة العمل التشاركي و التساهمي المتعدد الأطراف لخلق تأثير إجتماعي من شأنه مواجهة مختلف المعضلات و التحديات الإجتماعية.

¹ - le projet social, sur : <http://www.centres-sociaux-paca-corse.fr>.

² - ANDRE FORTIN, **Guide pratique sur l'impact**, 2016, p.9.

³ -Conseil supérieur de l'économie sociale et solidaire en France, **la mesure de l'impact social**, rapport présenté dans le cadre de CSESS, le 08/12/2011, p.8.

الإقتصاد الاجتماعي و التضامني: جاء في تعريف الإقتصاد الاجتماعي و التضامني أنه: حركة إجتماعية متنامية تشمل مجموعة من البرامج و الأنشطة التي تشترك في قيم و مبادئ مشتركة، على أساس التضامن و الدعم المتبادل، تهدف إلى تحقيق التنمية على مستوى الفرد و المجتمع⁴، كما يشير هذا المفهوم إلى نمط من ريادة الأعمال و التنمية الإقتصادية، يتلائم مع جميع مجالات النشاط الإنساني و تلتزم به شخصيات إعتبارية تخضع لشروط و مبادئ أهمها: إستهداف غايات إجتماعية لا تعظم الأرباح، الإدارة الديمقراطية و التشاركية في صنع القرار، عدم توزيع الأرباح على الأعضاء و إعادة تخصيصها لفائدة المنظمة قصد تطويرها و ضمان إستمراريتها⁵.

و في السياق المعياري و العملي يعرف الإقتصاد الاجتماعي و التضامني على أنه مجموعة من المقاولات و الهيئات (جمعيات، تعاقديات، تعاونيات و مؤسسات إجتماعية)، تقوم على مبادئ التضامن و المشاركة، مهمتها إنتاج السلع و الخدمات، أما هدفها فهو الحرص على بلوغ غايات إقتصادية، إجتماعية و بيئية.

المبحث الأول : ماهية سندات الأثر الاجتماعي :

أولاً - تعريف سندات الأثر الاجتماعي: هي آلية تمويل مبتكرة تدخل فيها السلطات العمومية كطرف ضمن إتفاقيات مع مقدمي الخدمات الإجتماعية، لا سيما منها المنظمات غير الربحية (منظمات الإقتصاد الاجتماعي و التضامني)، و المستثمرين الخواص للدفع مقابل تحقيق نتائج إجتماعية محددة مسبقاً⁶. كذلك هي مقاربة جديدة لمعالجة القضايا الإجتماعية التي تعتمد على التمويل القائم على النتائج أو الدفع مقابل النجاح، كما أنها عبارة عن جملة من عقود أصحاب المصلحة، أين توفر السلطات العمومية (الدولة) فرص الإستثمار في السياسات الإجتماعية للقطاع الخاص مقابل تمويلهم المسبق لها، حيث يتوقف تعويضهم على بلوغ النتائج الإجتماعية المنصوص عليها تعاقدياً⁷.

و بتعريف أبسط، فإن سندات الأثر الاجتماعي هي آلية تمويل تهدف إلى تجميع رأس المال الخاص (مساهمات المستثمرين الخواص) لتحقيق غايات إجتماعية، تحفز تحقيق هذه الغايات (النتائج) من خلال

4 -ALIAH B ,PURWAKANIA HASAN, **Social solidarity economy and sustainable development: bringing global challenge to Indonesia**, advances in social science, education and humanities research (ASSEHR), volume 127, 2017, p.25.

5 -Mariaux SEBASTIEN, **les organisations de l'économie sociale et solidaire face aux enjeux écologiques : stratégies de communications et d'action environnementale**, thèse de doctorat en sciences de gestion, aix Marseille université, école doctorale de sciences économiques et de gestion (ED 372), France, 2019, p.14.

6 -STELLINA GALITOPULOU and ANTONELLA NORGA, **understanding social impact bonds**, OECD-LEED programme, 2016, p.4.

7 - INES DE LA PENA, **a primer on social impact bonds**, United nations, ECLAC, p.7.

ربط شرط التعويض (التسديد) بنجاح المشروع الإجتماعي المتفق عليه مسبقاً، و هي شكل من أشكال الشراكة التعاقدية بين القطاعين العام و الخاص⁸.

يبرز من خلال هذه التعاريف الإختلاف الموجود بين تحويل الأثر الإجتماعي التقليدي الذي يرتكز على الدفع المحسوب على معدل الفائدة المحققة من نسبة و مدة إنجاز المشروع، لكن في سند الأثر الإجتماعي يركز على مدى بلوغ الغاية الإجتماعية المتفق عليها مسبقاً ضمن المشروع الإقتصادي عند نهاية فترة الإنجاز.

من خلال ما تقدم، يمكن القول بأن سندات الأثر الإجتماعي هي بمثابة حلول للمعضلات الإجتماعية، أين يمكن أن تحولها إلى فرص قابلة للإستثمار من خلال تدفق رأس المال الخاص شرط تحمل مخاطر المشروع الإجتماعي (مخاطر عدم بلوغ الغاية الإجتماعية منه)، مع إخضاعه لعملية القياس (التقييم) للتأكد من حقيقة بلوغه لتلك الغاية و مدى إستهدافه للفئة أو المجال المطلوب إستهدافه من خلال تلك الخدمة الإجتماعية.

ثانياً- سياق بروز و إنتشار سندات الأثر الإجتماعي: ظهرت بداية عام 2010 آلية حديثة في مجال تمويل الخدمات الإجتماعية تماشياً مع وجود الرغبة عند بعض الحكومات لسن قوانين من شأنها تغيير طريقة تفعيل المشاريع الإجتماعية على أساس إختيار الجهة الممولة و الجهة المنجزة للمشروع وفقاً لتصور السياسات العامة للدولة، هذه الترتيبات جاءت بما يعرف اليوم بسندات الأثر الإجتماعي (SIB) أو ما يعرف بمسمى آخر آلية الدفع مقابل النجاح (PFS) (Pay for success)، تم الترويج لها كفرصة تسمح للقطاع الخاص بتمويل المشاريع الإجتماعية مقابل الإستفادة من التعويض و الفوائد وفقاً لمدى بلوغ أهداف إنجاز المشروع، تم تبني هذه الآلية لأول مرة سنة 2010 في المملكة المتحدة (بريطانيا) مع حكومة العمل البريطانية، عندما بدأ مجلس رئيس الوزراء للعمل الإجتماعي مناقشات حول نماذج التمويل البديلة للإستثمارات الإجتماعية، ترأس السير رونالد كوهين (Sir ronaldcohen) المعروف بلقب أب رأس المال الإستثماري البريطاني، فريق العمل الإجتماعي للحكومة البريطانية منذ عام 2000، أين أسس من خلاله سنة 2007 نظام التمويل الإجتماعي للمملكة المتحدة⁹، و هي هيئة إستشارية مقرها لندن تعمل على إنشاء سوق إستثماري إجتماعي في بريطانيا، و تم إنجاز أول سند للأثر الإجتماعي في بريطانيا سنة 2012 كجزء من برنامج وقاية ذوي السوابق العدلية من العودة إلى الوسط الإجرامي إنطلاقاً من سجن بيتربورو

⁸ -Bénédite FONTENEAU et Egnas POLLET, **la contribution de l'économie sociale et solidaire et faire solidaire à l'avenir du travail**, (OIT), Genève, suisse, 2019, p.70.

⁹ -MARTIN CARNOY ,ROXANA MARACHI, **investing for impact or investing for profit? Social impact bonds, pay for success, and the next wave of privatization of social services and education**, national education policy center, USA, february 2020, p.6.

(Peterborough prison)، حيث كان الهدف من هذا البرنامج هو خفض (تقليص) معدل العودة إلى الوسط الإجرامي لذوي السوابق العدلية بنسبة 7,5% لمجموع 2000 سجين سابق، مع معدل عائد المستثمرين الخواص المتعاقدين بنسبة 13%، أظهرت هذه المبادرة نتائج جيدة مع تسجيل إنخفاض محسوس في معدل قضايا الإجراء للسجناء السابقين، كما أصبحت الإدارة العامة للسجون غير مضطرة لتمويل مثل هذه البرامج مما قلص من معدل الإنفاق العمومي المحتمل في هذا المجال، مع العلم أن قيمة تمويل هذا البرنامج بلغت 05 ملايين جنيه إسترليني تم ضخها من حسابات 17 مؤسسة إستثمارية خاصة¹⁰.

سنة 2012 قدمت إدارة الرئيس الأمريكي السابق باراك أوباما (barackobama) و لأول مرة تمويلا لمخططات (SIB) التجريبية في موازنتها العامة بعنوان 2012، و تم تقييد مخصصات الدفع مقابل النجاح في قانون 07 ديسمبر 2015 بعنوان:

Paying for success in education: the every student succeeds act

شهدت سندات الأثر الاجتماعي خلال السنوات الأخيرة إنتشارا واسعا في الكثير من دول العالم، بعد تبنيتها من طرف الكثير من الحكومات و هيئات الخدمات الإجتماعية و المؤسسات الخاصة، أين يصعب جمع الإحصائيات المتعلقة بها بشكل دقيق نظرا لتباين الأرقام حولها و عدم إطلاع مراكز البحث الدولية بتطور هذه الآلية لدى مختلف الحكومات، لكن ما تم تسجيله في الواقع هو إنتشارها بنسبة كبيرة و متقاربة في المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية، و بأقل نسبة في كندا، أستراليا و هولندا، و غيرها من دول العالم.

و لعل أول دراسة أكاديمية حاولت تقديم بعض الأرقام حول التوزيع الجغرافي و حجم تنفيذ برامج (SIB) هي دراسة كل من جون لوكسلي (johnloxley) و مارينا بوزيريفا (marinapuzyreva) من قسم الإقتصاد بجامعة مانيتوبا (university of manitoba) بكندا¹¹، صدرت شهر جانفي 2015، على شكل متابعة تحديثية لموضوع (SIB) للفترة من: 2010 إلى 2014، خصصت لأهم الحكومات التي إعتمدت هذا النمط من التمويل، حيث خلصت هذه الدراسة إلى وجود عدد معتبر من سندات الأثر الاجتماعي عبر العالم هي إما قيد التنفيذ أو قريبة من إتمام تنفيذها، يرتكز ثلثها في بريطانيا، و الباقي في الولايات المتحدة الأمريكية و أستراليا و دول أخرى، مع تسجيل أكبر متوسط حجم لبرامج (SIB) في أمريكا مقارنة ببريطانيا و نسبة أكبر من مخصصات الدفع مقابل النجاح كذلك.

¹⁰ -Fédéric MARTY, les obligations à impact social : une nouvelle génération de ppp pour les politiques sociale? chaire économie des partenariats pubic-privé, institut d'administration des entreprises, France, novembre, 2016, p.14.

¹¹ - JOHN LOXLEY ,MARINA PUZYREVA, social impact bonds: an update, Canadian centre for policy alternatives-Manitoba, Canada, January 2015, pp.1,2.

كما إتسعت الرقعة الجغرافية لسندات الأثر الاجتماعي إنطلاقا من سنة 2015 لتمتد إلى بعض دول أمريكا الجنوبية مثل (البيرو، الشيلي، كولومبيا، كوستاريكا و المكسيك)، و دول الإتحاد الأوروبي مثل (بلجيكا، فرنسا، ألمانيا و فلندا)، و الدول الأنجلوساكسونية مثل (إيرلندا، هولندا و النمسا)، و كندا (أمريكا الشمالية)، و بعض دول آسيا مثل (الهند و كوريا الجنوبية) و فلسطين (في الشرق الأوسط)، و بعض الدول الإفريقية مثل (رواندا، جنوب إفريقيا و أوغندا)¹²، كما وصلت هذه الفكرة إلى منطقة الخليج العربي و تحديدا في الإمارات العربية المتحدة من خلال إمارة أبو ظبي سنة 2019، و ذلك بإطلاق أول منظومة تعاقد إجتماعي من طرف هيئة المساهمات الإجتماعية المسماة (معا- maan) التابعة للهيئة الحكومية لدائرة تنمية المجتمع بإمارة أبو ظبي، يتمثل في برنامج إطلاق 24 مشروع إجتماعي تم تحضيرهم مسبقا مع إعلان سلسلة من مذكرات تفاهم مع مختلف الشركاء من القطاعين العام و الخاص.

بصفة عامة، فإن السياق العالمي لبروز و إنتشار (SIB) كان إعتبارا من سنة 2008، من خلال فعاليات جلسات العمل في إطار مجموعة الثمانية(G8) و مجموعة العشرة(G10) تحت قيادة السير (Sir ronaldcohen)، تناولت هذه الجلسات التأكيد على تشكيل قدرة إستشارية في المؤسسات الإجتماعية من شأنها أن تكون بنفس القدرة التنافسية للمؤسسات الرأسمالية، تسعى من خلال مبادراتها إلى تغيير أشكال التدخل المالي لكل من الأعمال و المشاريع الإجتماعية.

ثالثا- المجالات الممولة من طرف سندات الأثر الاجتماعي:

تظهر خصوصية سندات الأثر الاجتماعي من خلال الربط بين القطاع الذي تتدخل فيه، و ذلك بتمويل مختلف برامج (مشاريعه) ذات الأثر الاجتماعي من جهة، و الفئات المستهدفة التي تستفيد من هذه البرامج من جهة ثانية، و تشمل بذلك تمويل عدة برامج و مشاريع إجتماعية في العديد من المجالات، نذكر منها بصفة عامة¹³:

- البنية التحتية: و ذلك بإستهداف مشاريع توصيل و توزيع مياه الشرب و الصرف الصحي، توفير شبكات التزود بالمصادر الطاقوية (الكهرباء و الغاز)، و فتح شبكات النقل و المواصلات.
- الخدمات الأساسية: مثل الصحة العمومية، التعليم، التدريب و التكوين المهنيين، الإدماج الوظيفي، ضمان الخدمات المالية، الإسكان الاجتماعي، تأمين الغذاء و السلامة الإستهلاكية.
- التحرر الإقتصادي و الترقية الإجتماعية و تمكين الإستثمار في السوق.

¹² -Fédéric MARTY, op cit, pp.12,13.

¹³ -Les social bonds, note prospective, (ORSE), Paris, France, 2018, p3.

- الحفاظ على العمالة و تطويرها و ترقية الإستثمار الإجتماعي، الذي يترتب عنه ضرورة تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و برامج القروض المصغرة، و مرافقة رواد الأعمال الإجتماعية. تبقى المجالات التي يمكن أن تتدخل ضمنها سندات الأثر الإجتماعي غير محدودة، و ذلك وفقا لخصوصية كل بلد يعتمد على هذه الآلية التمويلية، و وفقا لطبيعة الإهتمامات الحكومية التي تتبناها من خلال سياساتها العامة، كما يرتبط تنوع هذه المجالات باختلاف الفئات المجتمعية المستهدفة من مختلف البرامج الإجتماعية المسطرة.

المبحث الثاني: آلية عمل سندات الأثر الإجتماعي و هيكله التنظيمي:

أولاً: آلية العمل¹⁴: تجمع سندات الأثر الإجتماعي عدة أطراف (فواعل)، في البداية يوقع المستثمرون الخواص عقد أو إتفاقية مع هيئة عمومية (سلطة عمومية: وطنية، جهوية أو محلية)، يتعهد من خلالها المستثمرون الخواص بإستثمار الموارد المالية المتاحة عندهم إستجابة لمعضلة إجتماعية محددة، و التي لا تستطيع السلطات العمومية الوقوف عندها أو التعامل معها، حيث يقوم (SIB) في البداية على الإعتراف بفشل السلطات العمومية في مواجهة مشكلة إجتماعية، بالموازاة مع التأكيد على إلحاق الضرر بالمجتمع جراءها، بعد ذلك يختار المستثمرون الخواص المنظمات (غير الربحية) الواجب دعمها للقيام بتفعيل المشروع الإجتماعي المصمم كحل للمشكلة الإجتماعية المشار إليها، ثم يتم التفاوض حول الأساليب الواجب إتباعها من طرف الفواعل الثلاثة للإتفاقية أو ما يسمى بأصحاب المصلحة (السلطة العمومية، القطاع الخاص، منجز الخدمة: منظمة غير ربحية)، يتم من خلال عملية التفاوض تحديد الأهداف الكمية و الكيفية للمشروع و وضع الآليات الضرورية لقياس الأثر الإجتماعي الواجب بلوغه من خلال المشروع المنجز، و في الأخير و بعد إجراء عملية قياس الأثر الإجتماعي يتم تعويض المستثمرين الخواص من قبل السلطات العمومية مع تقديم هامش ربح عن المشروع المنجز، أما خلاف ذلك فإن المستثمر الخاص يتحمل خسارة أصول تمويل المشروع دون أي تعويض.

يعتبر المفوض في سند الأثر الإجتماعي طرف العقد الأساسي الذي سيدفع مقابل النتائج، لذلك يعتبر صاحب التأثير الأكبر على المشكلة الإجتماعية و الفئة المجتمعية المستهدفة، غالباً ما يكون هذا الطرف سلطة عمومية لها الحق في عقد شراكة مع باقي الفواعل، أين يجب إجراء دراسة جدوى مالية للمشروع بهدف تقدير كفاءة تكلفة (SIB) و مقارنتها بخيارات تمويل أخرى، ذلك بإعتبار أن نظام (SIB) ليس مناسباً بالضرورة لجميع المعضلات الإجتماعية، من هنا تسمح دراسة الجدوى للمفوض بأن يقرر ما إذا كان

¹⁴ - VERONIQUE HUENS, **social impact bonds : win-win ou marché de dup?**, fédération wolding-Bruxelles, Belgique, 2014, pp.1, 2.

سيستمر في عملية تنفيذ (SIB) أم لا، هذا ما يؤكد دور الدولة الفاعل في هذا النمط من منظور إقتراب الإقتصاد السياسي بإعتبارها صانعة للقرار السياسي في العملية الإقتصادية رغم تخليها عن دور الممول الرئيسي لها و التنازل عنه لصالح القطاع الخاص.

يعتبر (SIB) في حالة قبول تطبيقه مولدا لمذخرات مالية قابلة للتدفق، حيث يتم إعادة توزيعها على شكل فوائد للمستثمرين الخواص، هؤلاء في حالة إهتمامهم بتمويل المشروع الإجتماعي، يتعين على أصحاب المصلحة التعاقدية الإتفاق على النتائج المتوقعة القابلة للقياس و على النتائج المالية لكل صاحب مصلحة، و ضرورة مناقشة عامل الوقت أو مدة إنجاز المشروع و منهجية القياس المعتمدة، ثم بعد الإتفاق على جميع هذه الجوانب يمكن تدوين وثيقة التعاقد و إدارة الوسائل القانونية المرتبطة به¹⁵.

ثانيا : بنية سندات الأثر الاجتماعي: (الهيكل التنظيمي)¹⁶:

تتشكل بنية سندات الأثر الاجتماعي من عدة فواعل أو ما يسمى بأصحاب المصلحة التعاقدية (the stakeholders) ، و هي على النحو التالي:

1- المستثمرون: the Investors: يوفر المستثمرون الخواص التغطية المالية لمقدمي الخدمة الإجتماعية، و يتحملون بدورهم مخاطر فشل المشروع في حال لم يتم بلوغ النتائج المتوقعة بحلول نهاية فترة الإنجاز.

2- السلطة العمومية: أو ما يطلق عليها ممول النتائج (butcome funders)، و هي الهيئة التي توفر الأصول المالية لتعويض المستثمرين في حال بلوغ نتائج المشروع الإجتماعي، بالإضافة إلى الفوائد المنفق عليها ضمن بنود العقد، و غالبا ما يكون ممول النتائج هو الدولة (سلطة مركزية، سلطة محلية)، و يتم تعويض المستثمرين من خلال الإعتماد على وسيط.

3- الوسيط: Intermediarythe: يلعب الوسيط دور الجامع لمختلف أصحاب المصلحة التعاقدية في المشروع، ليكونوا في مركز العلاقات، من أجل تصميم أفضل عقد ممكن، يناسب إحتياجات كل الأطراف، لا سيما الفئة المستهدفة من المشروع، و للوسيط عدة أدوار تتحدد حسب شكل الخدمة، حيث يمكن أن يكون المشرف على إنجاز المشروع، كما له الحق في تقديم إقتراحات أو تعديلات، و هو المسؤول عن تلقي الإعتمادات المالية من المستثمرين و إعادة توزيعها على منجز الخدمة، كما يتلقى التعويضات من طرف ممول النتائج لإعادة توزيعها لصالح المستثمرين على أساس بلوغ نتائج المشروع الإجتماعي.

¹⁵ -INES DE LA PENA, op cit, p.8.


¹⁶ -Ibid, pp.9,10.


4- مقدم الخدمة: the service provider: هو طرف العقد الذي يتعين عليه العمل على متلقي الخدمة و تقديم النتائج الإجتماعية المدرجة ضمن عقد (SIB)، يتلقى مقدم الخدمة الإعتمادات المالية من الوسيط في بداية المشروع، كما يمكنه بالمقابل إستثمار البعض من أمواله في المشروع كدليل على مدى الإلتزام بتقديم الخدمة الإجتماعية المطلوبة، عموما مقدمو الخدمة هم منظمات غير ربحية (منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني).

5- المقيم: the evaluator: هو تنظيم أو هيئة مستقلة، مهمته تقديم عمل تقني يحدد من خلاله مدى بلوغ نتائج المشروع المتفق عليها مسبقا مع حلول نهاية مدة الإنجاز، حيث تتوقف تخصيصات الدفع بالنتائج على نتيجة حكمه في خلاصة تقرير التقييم المعد من طرفه.

بالإضافة إلى هذه العناصر الخمسة يمكن إدراج الفئة المستهدفة (target group) كعنصر سادس في بنية (SIB) باعتبارها منطلق التخطيط لإنجاز المشروع الإجتماعي، و كونها الطرف الأكثر تأثرا بالمعضلة الإجتماعية، و قد تشمل الفئة المستهدفة مجموعة معينة من ذوي الإحتياجات (الفقر، البطالة، الأمية، ... إلخ)، كما قد تشمل مجالا معيناً (التعليم، الصحة، التكوين المهني، الإدماج الإجتماعي، .. إلخ)، و قد تشير إلى منطقة جغرافية معينة كذلك (الريف، المدينة، منطقة جبلية، حي سكني، ... إلخ).

العنوان: مخطط بسيط لسند الأثر الاجتماعي (SIB).



3- توزيع الأموال من أجل إدارة المشروع.**التدفق المالي.****العلاقات التعاقدية.**

المصدر: FEDERIC MARTY, les obligations à impact social :une nouvelle génération de PPP pour les politiques sociales?, p.9.

ثالثا : سندات الأثر الاجتماعي بين الشراكة و الفعالية:

1- التمويل على أساس الإلتزام بتحقيق النتائج: يعتمد (SIB) على الدفع مقابل النتائج، لذلك فهو عقد ينشئ إلتزاما بالنتائج و ليس بالوسائل، حيث يوفر للسلطات العمومية (الدولة) فرصة تمويل سياساتها العامة الإجتماعية التي تهدف إلى تفعيل المشاريع الإجتماعية المصممة خصيصا لمعالجة مختلف التعقيدات الإجتماعية المحتملة، في المجالات و المناطق التي لم تحقق فيها الدولة نتائج مرضية من قبل، هنا تتعاقد السلطات العمومية بنمط تشاركي مع مشغل خاص يلتزم بتحقيق هدف إجتماعي يتم الإتفاق عليه مسبقا، و عليه تعتبر سندات الأثر الاجتماعي شكل محدد من السندات أو العقود التي تصدرها الدولة بدون فوائد محتسبة ثابتة، و لكن تحتسب على مدى فترة محددة مسبقا تتعهد من خلالها بالدفع مقابل الأهداف الإجتماعية المطلوبة.

يعتبر شرط بلوغ النتائج رهانا يسعى لتحقيقه منجز الخدمة، و إنشغالا يساور الفئة المستهدفة، لكنه بالمقابل يمثل محركا لتفعيل البرامج الإجتماعية بإعتباره أساس التعاقد المبرم، و فرصة لإستقطاب التمويل الخاص الذي يراهن على تحقيق أفضل النتائج للإستفادة من تعويض الأصول و دفع الفوائد المترتبة عنه.

2- التمويل على أساس التعاقد بين القطاعين العام و الخاص: لا تشكل إدارة التمويل ضمن سندات

الأثر الاجتماعي القاعدة الأساسية في الجانب الاجتماعي، لأنها تدار من طرف المؤسسات الخاصة، لذلك فإن الممولين (مستثمرين خواص، مؤسسات خيرية، صناديق و بنوك) هم الطرف الفاعل الذي تبحث عنه الدولة لضمان التمويل الاجتماعي مقابل تحمل مخاطر فشل المشروع الاجتماعي، وفقا لعقد إتفاق تعويض

بموجبه الدولة المستثمرين الخواص في حال بلوغ أهداف المشروع الإجتماعي، فهنا يرتكز التعاقد بين القطاعين العام و الخاص على ضرورة توفير أكبر قدر ممكن من التمويل من جهة، و من جهة ثانية ضرورة تحقيق النتائج المتفق عليها، هذا ما يثير بذل الجهود لتحقيق التأثيرات الإجتماعية المرجوة من المشروع¹⁷.

المبحث الثالث : سندات الأثر الاجتماعي:بين ضرورة الإعتماد و التعرض للإنتقاد.

أولاً:مبررات الأخذ بنظام سندات الأثر الاجتماعي:يعتبر تصور النظام التقليدي لتمويل الإقتصاد الإجتماعي و التضامني من بين أهم العوامل التي أدت إلى بروز نظام (SIB) و إعتبره كأداة تحمل شكلا حديثا لإستقطاب رأس المال و إعادة توزيعه بهدف تفعيل المشاريع الإجتماعية على أساس تعاقدية يخضع لنظام قانوني و تصميم قابل للقياس، لكن بالمقابل هناك أسباب أخرى كانت عاملا مهما في ظهور النمط من منظور تشكيل نمط تمويل حديث يجمع مختلف الفواعل الإقتصادية و الإجتماعية على شكل مخطط تعاقدية آلي مهمته توزيع الأدوار بشكل منسق، يضمن تدفق رأس المال لإدارة المشاريع الإجتماعية و قابل للقياس على مستوى إلزامية تنفيذ البرامج المتفق عليها مسبقا، و التي على أساسها يتم تخصيص أصول التعويض الخاصة بها.

و من بين هذه الأسباب، نذكر ما يلي¹⁸:

- إمكانية تعبئة رأس المال من مصادر جديدة للأموال الخاصة.
- البحث عن ربط التمويل بتحقيق النتائج المتفق عليها.
- فرض نظام التحقق من بلوغ نتائج المشروع الإجتماعي قبل إستيفاء التعويض المادي.
- تمكين القطاع العام من تحويل المخاطر الإقتصادية إلى القطاع الخاص، و بالتالي الإستفادة بشكل أفضل من فوائض الأموال العامة.
- تشجيع إستخدام أنظمة إدارة الأداء و ثقافة الرصد، المتابعة و التقييم (القياس) المنتظم لنتائج المشروع على مستوى مقدم و منجز الخدمة.
- تمكين منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني (المنظمات غير الربحية) بإعتبارها منجز الخدمة الإجتماعية و القطاع الخاص بإعتباره مقدم هذه الخدمة من المرونة في تصميم كيفية إدارة المشاريع الإجتماعية التي تساهم في إنجاحها و بلوغ أهدافها المسطرة مسبقا.

¹⁷ -YAN DE KERORGUEN, un outil de finance social : les social impact bonds, fondation pour l'innovation politique, décembre 2013, p.12.

¹⁸ -Document de référence, aperçu des types de mécanismes de financement innovants, des opportunités et des risques qui leurs sont associés, ainsi que des possibilités qui s'offrent à (OIT) d'y participer, (G8. 335/pol/4), p.5.

ثانيا : المزايا: سندات الأثر الاجتماعي آلية مبتكرة تلفت الإنتباه إليها، لما لها من فوائد على أصحاب المصلحة التعاقدية، حيث تكمن هنا فعالية هذا النمط، فالسلطات العمومية تستثمر فقط في حالة النجاح، بينما تتحمل المؤسسات الخاصة المخاطر المالية للمشروع الاجتماعي، كما تضمن هذه الآلية الرشادة في استخدام المال العام لأنه يرهن تدفق رأس المال بتحقيق نتائج مقنعة، و يوفر للدولة قيمة تكاليف معالجة المعضلة الاجتماعية التي كانت تتحملها سابقا¹⁹.

تقدم سندات الأثر الاجتماعي فرصا محتملة لتمويل الابتكار و توسيع نطاق تفعيل المشاريع الاجتماعية، و ذلك من خلال زرع ثقافة التدخل المبكر و الوقائي في الجانب الاجتماعي بدل السعي وراء معالجة المعضلات الاجتماعية بعد وقوعها، و بهذا تصبح السلطات العمومية ملزمة عند اعتمادها على (SIB) أن تعمل على تغيير أنظمة الإستثمار الاجتماعي إلى التدخل المبكر، مع تغيير أساليب التخطيط الاجتماعي و تطوير ميكانيزمات تفعيل الخدمات الاجتماعية²⁰.

يستفيد القطاع العام من خلال (SIB) من المهارات و القدرات الابتكارية للقطاع الخاص لتفعيل المشاريع الاجتماعية التي لا يستطيع تجسيدها بالنمط التقليدي، كما يرفع من نسبة كفاءة الإنفاق العام من خلال شرط النتيجة مقابل الدفع، لأن مسألة تقليص مخاطر عدم الكفاءة في الإنفاق العام تتوقف على تدفق رأس المال المشروط بتحقيق الأهداف²¹، هذا ما يربط جدوى النشاط الاجتماعي بثقافة المساءلة و الشفافية في إدارة المشاريع الاجتماعية، مما يساهم في تأمين بلوغ الأهداف الاجتماعية و الاقتصادية و البيئية لهذه المشاريع، ذلك ربما لأن (SIB) تتضمن عدم إنفاق المال العام في مشاريع فاشلة نظرا لتعدد أطراف التعاقد فيها، هذا التعدد الذي يفرض نوعا من المساءلة و الإلتزام بينود التعاقد البيئي.

تمكن سندات الأثر الاجتماعي المستثمرين من الإستفادة من إعادة توزيع الحصص الأولية المخصصة لتمويل المشاريع الاجتماعية الجديدة في حال تم إستيفاء السندات الخاصة بالمشاريع السابقة إن تم بلوغ أهدافها المحتملة، فهذه النقطة بالخصوص تشكل تحفيزا في حد ذاته لتقديم الأفضل خلال تنفيذ البرامج، حيث يضمن نجاح المشاريع الاجتماعية إستدامة التكفل بمشاريع جديدة و منه الإستفادة من توافر فائض الإستثمار لصالح القطاع الخاص و كفاءة الإنفاق العام بالنسبة للدولة.

يمنح رابط الأثر الاجتماعي (SIB) الفرصة للدولة قصد تحفيز التدخلات الوقائية بدلا من إدارة المعضلات الاجتماعية، حيث يتم فحص المشاريع الاجتماعية بعناية كبيرة و بدقة شديدة للتقليل من

¹⁹ -VERONIQUE HUENS, op cit, p.4.

²⁰ -ANN GRIFFITHS ,CRISTIAN MEINICKE, **introduction to social impact bonds and early intervention**, early intervention foundation-ADLICE-initial report, april 2014, p.10.

²¹ -Fédéric MARTY, op cit, p.11.

المخاطر المحتملة قدر الإمكان، هذا ما يمنع إعتقاد المشاريع الفاشلة و يسمح بتبني المشاريع الفاعلة التي تلغي الحلول التي لا تلبى التوقعات، فالمؤكد أن عملية قياس مدى بلوغ أهداف البرامج المطروحة ضمن (SIB) تحمل آلية تقنية تخضع للتطور المستمر، و ذلك حسب تنوع مجالات تدخل (SIB)، و طبيعة المشاريع الاجتماعية و الفئة المستهدفة منها، هذا ما سيجعل عملية قياس الأداء الاجتماعي يشهد تطورا تدريجيا بأقل الصعوبات²²، و منه التوصل إلى إعتقاد تجارب حديثة للخدمات الاجتماعية دون أن تظفي الدولة إلى تحمل تكاليف المشروع، و بالمقابل تجعل ممول الخدمة و منجزها مطالبين بتقديم الأفضل لضمان تقديم خدمات جيدة تتسم بالإبتكار و المرونة و تتكيف مع وسائل القياس الخاصة بها.

بشكل عام يمكن القول بأن سندات الأثر الاجتماعي لديها جانب إبتكاري لا يمكن تجاهله، حيث لديها القدرة على جمع مختلف الأطراف الفاعلة من باقي القطاعات التي لطالما كانت منقسمة بخصوص القضايا الاجتماعية المعقدة (خاصة الدولة و المجتمع المدني)، (SIB) يشكل فضاء للنقاش بين القطاعين العام و الخاص و منظمات الإقتصاد الاجتماعي و التضامني لتوحيد الجهود و الوسائل الكفيلة التي من شأنها زرع الوعي الجماعي لإدراك المعضلات الاجتماعية المرتبطة بالبيئة و المجتمع، للتقليل من حدتها، و منه إمكانية بناء شراكات جديدة تدفع بقاطرة النشاط الاجتماعي نحو الأفضل، لكن مع ذلك من المهم جدا عدم تجاهل الإنتقادات و التحديات التي يواجهها هذا النمط الحديث من التمويل.

ثالثا : التحديات: تواجه سندات الأثر الاجتماعي (SIB) عدة تحديات رغم أهميتها و فعاليتها في مجال التمويل المشروع بالنتائج، و لعل أهمها²³:

1- وجود إشكالية ثقافية و إيديولوجية: بحيث ترى بعض الفواعل الاجتماعية أن هذه الآلية تمثل إنقطاع لأموال القطاع الخاص في المساعدة الاجتماعية، و ذلك على أساس تلقي التعويض و الفوائد بعد نهاية المشروع، فربما تشكل فكرة خصصة النشاط العام أو ما يسمى بتسليع العمل الاجتماعي آثار لا تخلو من المخاطر على الفواعل الاجتماعية و الفئة المستهدفة، و ذلك بحجة توقع تغيير مسار الهدف الاجتماعي من السياسة العامة إلى التفكير نحو تحقيق هامش الأرباح من خلال تفضيل القطاع الخاص لإدارة المشاريع الاجتماعية بمقاربة ريادة الأعمال الحرة.

2- مصادقية قياس الأثر الاجتماعي: تشترط عملية قياس بلوغ الغاية من المشروع الاجتماعي التعويض عن الأصول و تقديم الفوائد لصالح القطاع الخاص، تشكل هذه الخطوة جدلا واسعا لدى منتقدي (SIB)، حيث تفوض الدولة هيئة تقييم خارجية لقياس مدى تحقيق الأثر الاجتماعي للمشروع بعد توافق

²² - YAN DE KERORGUEN, op cit, p.21.

²³ - HANS DEBLIECK, **social impact bonds : pour ou contre**, notes d'analyse économie sociale, décembre 2016, p.8.

جميع الأطراف، أين يكمن التشكيك في مصداقية هذه الهيئة باعتبارها صاحبة الحكم النهائي لجدوى المشروع، و باعتبارها تقوم بهذا العمل على أساس الحصول على مقابل مادي، مما قد يؤدي بها إلى الخضوع لتأثير القطاع الخاص لتقديم تقارير إيجابية عن المشاريع المنجزة ، فتصبح هذه الهيئة محل تبرير للإجراءات المتخذة بدل وقوفها كآلية مراقبة مستمرة.

3- صعوبة تقييم النتائج: القياس الكمي للمشاريع الإجتماعية ممكن فعلا، لكن في بعض الجوانب يبدو صعبا، أين لا يمكن التوصل لمؤشرات صحيحة، و على أساسها تطرح عدة تساؤلات، خاصة فيما يتعلق بالفاعل الذي يقوم ببنائها، بمعنى أن المسؤول عن تقديم معايير قياس إيجابية نتائج المشروع، و هل هي متوافقة بالنسبة لجميع أصحاب المصلحة التعاقدية، و هل يحق للفئة المستهدفة المشاركة في تقييم البرنامج المنجز، كيف يتم التعامل مع الجوانب غير القابلة للقياس، و كيف يمكن التأكد من أن المستثمرين الخواص لم يطرحوا مؤشرات قياس بسيطة لتسهيل عملية القياس من خلال التقليل من شأن المعضلة الإجتماعية الخاضعة للمعالجة، كل هذه التساؤلات تشكل هاجسا يصعب التعامل معه، و يصعب من خلالها إعطاء صورة واضحة عن آلية قياس شاملة كفيلة بتحقيق أغراض تقييم الأثر الإجتماعي لمختلف البرامج.

3- محدودية عقود الأثر الاجتماعي: غالبا ما يتم الإتفاق على أجندة زمنية لتجسيد المشروع المقيد في سند الأثر الاجتماعي، و هذا ما يتنافى مع السياسات العامة للدولة، التي تعتبر النشاط الإجتماعي عملا طويل الأمد يرتبط بمعدل التنمية المتوصل إليه، حيث عادة ما يكون رد فعل السلطات العمومية و تدخلها في الشأن العام غير مرهون بفترة زمنية محدودة، بل تقوم بتمويل و متابعة مختلف المشاريع لآجال غير محدودة، إلى غاية الحكم عليها سواء ببلوغ الغرض منها، أو تمديد آجال إتمامها مع الإبقاء على منجز الخدمة أو إستبداله، و إقرار تقديم أغلفة مالية تكميلية لهذه البرامج، أو بإمكانية إعادة دراسة جدوى المشروع من عدمه.

رابعا : سندات الأثر الاجتماعي: قراءة نقدية:

يعاب على هذه الآلية (SIB) توجه المستثمرين الخواص في أغلب الأحيان إلى المشاريع الإجتماعية ذات المؤشرات الدقيقة و القابلة للقياس مع ضمان نتائجها، مما قد يجعلهم يتخلون عن الميادين المعقدة ذات الإنتشار الواسع، فتصبح الدولة وحيدة في مواجهة هذه الميادين، كما ينجز عن ذلك الزيادة في تكاليف الإنفاق العمومي لتغطية نشاطها، هذا ما يتنافى مع مبادئ الإقتصاد الإجتماعي و التضامني المبني على أساس توحيد الجهود و العمل التضامني و التعاوني في مواجهة مختلف التحديات، و بالمقابل يختار المستثمرون الخواص بكل عناية البرامج التي يتدخلون فيها للتأكد من تحقيق نتائج إجتماعية مهمة، وفقا لقياس الجدوى منها، كما أنهم سيميلون إلى التعاقد مع السلطات العمومية الأكثر إستقرارا من ناحية الميزانية

بغية ضمان الحصول على العوائد المالية و الفوائد المنفق عليها عند نهاية المشروع، ربما هذا ما يسمح بوقوع منافسة غير عادلة ما بين المستثمرين و ما بين السلطات العمومية للتعاقد مع بعضها البعض²⁴، فهنا يظهر مدى تأثير الجانب المالي (تدفق رأس المال) على سلوك القطاعين العام و الخاص في خطوة التعاقد ضمن (SIB)، هذا ما قد يؤثر سلبا على أولوية الهدف الإجتماعي من هذه البرامج.

تتعرض منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني التي يتعهد إليها بمهمة العمل الميداني للمشروع الإجتماعي بإعتبارها (منجز الخدمة الإجتماعية) إلى عدة مخاطر و ضغوطات، حيث و من خلال (SIB) تتلقى هذه المنظمات أغلفة مالية معتبرة من القطاع الخاص تجعلها تقف أمام تحدي الإستجابة السريعة لأهداف المشروع، وفقا لمتابعة مختلف فواعل سند الأثر الإجتماعي لمدى جودة عملها²⁵، ربما هذا الضغط سيؤثر عليها سلبا من حيث مردودية عملها و قد يؤثر على تحقيق النتائج المطلوبة، (هذه النتائج التي ربما لم تشارك في صياغتها مع باقي الأطراف)، في هذه الحالة ستتأثر سمعة هذه المنظمات مما قد يؤدي إلى إنخفاض أو إنعدام الموارد المالية المخصصة لها مستقبلا، و ذلك جراء فقدان ثقة المانحين و السلطات العمومية في قدراتها، مما يشكل تهديدا على إستدامة و إستقرار منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني، و منه تتناقص حجم النشاط الإجتماعي.

تخصص حكومات دول الرفاه الإجتماعي ميزانيات ضخمة لتنفيذ سياساتها العامة، و تستخدم هذه المخصصات على نطاق معتبر ضمن سندات الأثر الإجتماعي بهدف تفعيل الكثير من المشاريع الإجتماعية، لكن يحدث العكس في الدول النامية مثل دول إفريقيا و أمريكا اللاتينية التي لم تتمكن من تطوير هذا الأسلوب²⁶، نظرا لعجز موازنتها العامة و عدم كفاية مخصصات تعويض أصحاب المصلحة التعاقدية، مما يؤثر سلبا على أداء (SIB) في معالجة العديد من المشكلات الإجتماعية المعقدة، و هذا ما يقودنا إلى طرح التساؤل المتعلق بمدى جدوى مثل هذه الآلية عند الدول النامية.

أكدت العديد من التجارب المتعلقة بإعتماد سندات الأثر الإجتماعي بأنها صممت خصيصا لمعالجة حالات إجتماعية محددة، تم تحديد معالمها مسبقا، و خصصت لها إعتمادات مالية من أجل إنجازها، أخذ بعين الإعتبار فيها المدة الزمنية اللازمة، و التكلفة الضرورية لها، تحدد نتائجها و أهدافها الإجتماعية قبل الشروع في تنفيذها شرط أن تكون قابلة للقياس، في ظل هذه الظروف يظهر بأن سندات الأثر الإجتماعي لا تمويل جميع نشاطات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني، بل تمويل حالات معينة و لمرة واحدة فقط، هذا ما

²⁴ -VERONIQUE HUENS, op cit, p.5.

²⁵ -Ibid, p.6.

²⁶ -INES DE LA PENA, op cit, p.19.

ينافي مبادئ القطاع الثالث الذي يركز على البعد المعنوي الهادف إلى تحقيق الغاية الإجتماعية من المبادرة الإقتصادية، هذا البعد الذي يكبح النزعة الفردية التي يتميز بها سلوك إقتصاد السوق، الذي بالمقابل يمنح للقطاع الخاص فرصة الحضور للمشاركة في مبادرات التضامن ضمن شبكة علاقات سوسيو- إقتصادية مع باقي الفواعل و الحفاظ على علاقات العمل و المكسب الإقتصادي، هذا المكسب الذي يتم إعادة توزيعه على مختلف منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني لتطوير أدائها و ضمان إستمراريتها، لا لجعله فرصة لتحقيق المكاسب المادية لصالح القطاع الخاص، لذلك تشكل بعض التردد عند الكثير من الأطراف بخصوص سندات الأثر الإجتماعي، هل هي آلية لتفعيل النشاط الإجتماعي أم هي مجرد مصدر حديث لتمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني²⁷، ربما هذا ما يفسر وجود مخاوف حول دخول المستثمرين الخواص للإستثمار في النشاط الإجتماعي ضمن(SIB).

الخاتمة:

يشكل الإقتصاد الإجتماعي و التضامني حيزا مهما لأنشطة الإنتاج، التبادل و الإستهلاك ضمن منظومة تسيير ديمقراطي و تشاركي أساسه الإلتزام الوطني، و هدفه بلوغ غايات إجتماعية من خلال تفعيل مبادرات إقتصادية لا تهدف لتعظيم الربح، لذلك يعتبر بمثابة إقتصاد ثالث ينتقل عكس باقي الإقتصادات إلى إقتصاد أكثر أخلاقية يحترم الإنسان و البيئة، و يدمج مختلف العوامل المطروحة في السوق ضمن عملية إقتصادية تستهدف آثار إجتماعية وفقا لمردودية العمل الإنتاجي.

تتوقف ترقية و إستدامة الإقتصاد الإجتماعي و التضامني من خلال منظماته على ضرورة تنويع مصادر تمويله نظرا لطابعه غير الربحي، لذلك تم إستحداث جملة من الآليات التمويلية إلى جانب المصادر التقليدية لتمويل هذا القطاع، آليات من شأنها تأسيس قاعدة مالية تتوافق مع حجم البرامج الإجتماعية التي يسعى لتجسيدها الإقتصاد الإجتماعي و التضامني، حيث قاد هذا التفكير إلى إعتبار القطاع الخاص بمثابة مؤسسات إجتماعية ذات أثر إجتماعي يعنى بالفرد و المجتمع في سياقهما العام، رغم الأهداف الإقتصادية المتعددة التي يسعى لتحقيقها، لاسيما منها تعظيم الأرباح أو ما يعرف بتراكمية رأس المال، هذه الغاية الإجتماعية يمكن بلوغها وفقا لشراكة عامة بين عدة فواعل (القطاع العام، القطاع الخاص و الإقتصاد الإجتماعي و التضامني)، يتم قياس نتائج هذه الشراكة على أساس تحقيق أهداف إجتماعية مستخلصة من إستثمارات إقتصادية، هذا ما يشار إليه في العديد من الدراسات بسندات الأثر الإجتماعي.

²⁷ -EVE DURQUTY ,ADRIEN BAUDET, *contrats à impact social : des clés pour comprendre*, article extrait de juris associations n°537 du 15 avril 2016, p.45.

آلية سندات الأثر الاجتماعي حديثة تعمل على تجميع رأس المال الخاص لأهداف إجتماعية، تحفز تحقيق النتائج المطلوبة مسبقا (المتفق عليها) وفقا لربط شرط التسديد مقابل نجاح المشروع، و هي شكل من أشكال التعاقد بين القطاعين العام و الخاص، و تقوم هذه الآلية على أساس تمويل مالي مسبق يقاس نجاحه مقارنة ببلوغ الغاية الإجتماعية من المشروع الإقتصادي، كما تتميز بنمطية توزيع الأدوار بين مختلف أطراف المصلحة التعاقدية، أين يقدم المستثمرون الخواص أغلفة مالية من رؤوس أموالهم لمزود الخدمة (إحدى منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني) لتحقيق أثر إجتماعي على فئة إجتماعية معينة أو مجال إجتماعي محدد، شرط موافقة السلطات العمومية على تعويض المستثمرين الخواص في حال تم بلوغ ذلك الأثر الإجتماعي، و قد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- تم تبني العمل بآلية سندات الأثر الاجتماعي لأول مرة بالمملكة المتحدة سنة 2010 مع حكومة العمل البريطانية خلال بعث نقاشات نماذج التمويل البديلة للإستثمارات الإجتماعية من طرف فريق العمل الإجتماعي للحكومة البريطانية بقيادة السير رونالد كوهين.

- عرفت هذه الآلية إنتشارا واسعا في الكثير من دول العالم خلال السنوات الأخيرة، خاصة في الدول الأوروبية و أمريكا الشمالية، لتنتقل بعد ذلك هذه التجربة إلى الدول الأنجلو سكسونية و بعض الدول الآسيوية، و بدرجة أقل في منطقة الشرق الأوسط و القارة الأفريقية.

- برزت هذه الآلية نتيجة لرغبة بعض الحكومات التوصل لإستحداث ميكانيزمات قانونية وتقنية وإدارية من شأنها تحسين طرق تفعيل المشاريع الإجتماعية على أساس إختيار الجهة الممولة والجهة المنجزة للمشروع وفقا لتصورات السياسة العامة للدولة.

- جاءت سندات الأثر الاجتماعي كآلية حديثة تعالج قصور النظام التقليدي لتمويل الإقتصاد الإجتماعي و التضامني، حيث تضمنت شكلا جديدا لإستقطاب رأس المال و إعادة توزيعه بهدف تفعيل المشاريع الإجتماعية بناء على قاعدة تعاقدية تخضع لنظام قانوني و تصميم قابل للقياس، لذلك فهي صيغة تمويل تمكن المنظمات غير الربحية (منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني) من لعب دور منجز الخدمة الإجتماعية بالشراكة مع القطاعين العام و الخاص و إكتساب المرونة في تصميم كفاءات إدارة المشاريع الإجتماعية و بلوغ الأثر الإجتماعي منها.

- تعتمد سندات الأثر الاجتماعي في آلية العمل بها على قاعدتين أساسيتين هما: الأولى عملية يتم التمويل فيها على أساس الإلتزام بتحقيق النتائج مقابل التعويض، و الثانية قانونية تتم بناء على صياغة مصلحة تعاقدية بين القطاعين العام و الخاص و منظمات الإقتصاد الإجتماعي و التضامني.

- تواجه سندات الأثر الإجتماعي عدة تحديات و إنتقادات رغم حداثة بروزها، وذلك من منطلق جدلية تحديد الطرف المتعاقد الذي تقع عليه تبعات مخاطر فشل المشروع الإجتماعي من جهة، ومن جهة أخرى تفضيل القطاع الخاص التوجه نحو تمويل المشاريع القابلة لقياس نتائجها بدقة للإستفادة من التعويض مقابل تخليها عن المشاريع الإجتماعية المعقدة ذات الإنتشار المجتمعي الواسع، لكن هذا لا يمنع من ذكر أهم مزاياها، و التي هي:

أولاً: تحمل سندات الأثر الإجتماعي جانبا إبتكاريا، يتمثل في قدرتها على جمع مختلف الأطراف الفاعلة من باقي القطاعات التي لطالما كانت منقسمة في مواقفها حول القضايا الإجتماعية المعقدة، حيث شكلت فضاء للنقاش بين القطاعين العام الخاص و الإقتصاد الإجتماعي و التضامني لتوحيد الأفكار و بذل الجهود في سبيل زرع الوعي الجماعي لإدراك المعضلات الإجتماعية المؤثرة على البيئة و المجتمع، وضرورة العمل على التقليل من حدتها.

ثانياً: إستدامة النشاط الإجتماعي: تساهم سندات الأثر الإجتماعي في ضمان إستمرارية النشاط الإجتماعي من خلال معالجة مختلف التحديات الإجتماعية التي تواجه المجتمع، و تفتح آفاق التعاون بين مختلف الفواعل قصد تحقيق غايات إجتماعية، الهدف منها تقليص نسبة الإعتماد على الدولة كطرف وحيد يواجه بمفرده هذه التحديات.

ثالثاً: التمكين الإقتصادي والإجتماعي: تراهن سندات الأثر الإجتماعي على تحقيق الكفاءة الإقتصادية و الإجتماعية بناء على خلق أساليب فعالة تحقق نتائج إجتماعية تتميز بالقدرة على بلوغ الأثر الإجتماعي وتعطي حلاً لمعضلات إجتماعية دون اللجوء إلى الإنفاق العام المفرط لأجلها، مما يسمح للدولة بتوفير أغلفة مالية معتبرة يتم إستثمارها في قطاعات إنتاجية أخرى منتجة للثروة.

رابعاً: الحوكمة: تعتبر سندات الأثر الإجتماعي ضماناً لعدم إنفاق المال العام في مشاريع فاشلة، نظراً لتعدد أطراف التعاقد فيها، أين يضمن ذلك نوع من الحوكمة في التسيير وفقاً لوجوب مبدأي المساءلة والشفافية في إدارة البرامج و المشاريع، مما يساهم في تأمين تحقيق أهداف إجتماعية و إقتصادية و بيئية مستدامة.

قائمة المصادر والمراجع:

- JOHN LOXLEY ,MARINA PUZYREVA, **social impact bonds: an update**, Canadian centre for policy alternatives-, Manitoba, Canada, January 2015.
- Mariaux SEBASTIEN, **les organisations de l'économie sociale et solidaire face aux enjeux écologiques : stratégies de communications et d'action environnementale**, thèse de doctorat en sciences de gestion, aix Marseille université, école doctorale de sciences économiques et de gestion (ED 372), France, 2019.
- ALIAH B, PURWAKANIA HASAN, **Social solidarity economy and sustainable development: bringing global challenge to Indonesia**, advances in social science, education and humanities research (ASSEHR), volume 127, 2017.
- Fédéric MARTY, **les obligations à impact social : une nouvelle génération de ppp pour les politiques sociale? chaire économie des partenariats public-privé**, institut d'administration des entreprises, France, novembre, 2016.
- EVE DURQUTY et ADRIEN BAUDET, **contrats à impact social : des clés pour comprendre**, article extrait de jurisassociations ,n°537 du 15 avril 2016.
- YAN DE KERORGUEN, **un outil de finance social : les social impact bonds, fondation pour l'innovation politique**, décembre, 2013.
- ANDRE FORTIN, **Guide pratique sur l'impact**, 2016.
- Conseil supérieur de l'économie sociale et solidaire en France, **la mesure de l'impact social**, rapport présenté dans le cadre de CSESS, le 08/12/2011.
- STELLINA GALITOPOULOU and ANTONELLA NORGA, **understanding social impact bonds**, OECD-LEED programme, 2016.
- INES DE LA PENA, **a primer on social impact bonds**, United nations, ECLAC.
- Bénédite FONTENEAU et Egnas POLLET, **la contribution de l'économie sociale et solidaire et faire solidaire à l'avenir du travail**, (OIT), Genève, suisse, 2019.
- MARTIN CARNOY ,ROXANA MARACHI, **investing for impact or investing for profit? Social impact bonds, pay for success, and the next wave of privatization of social services and education**, national education policy center, USA, february 2020.
- **Les social bonds**, note prospective, (ORSE), Paris, France, 2018.

- VERONIQUE HUENS, **social impact bonds : win-win ou marché de dup?**, fédération wolding-Bruxelles, Belgique, 2014.
- Document de référence, **aperçu des types de mécanismes de financement innovants, des opportunités et des risques qui leurs sont associés, ainsi que des possibilités qui s'offrent à (OIT) d'y participer**, (G8. 335/pol/4).
- ANN GRIFFITHS ,CRISTIAN MEINICKE, **introduction to social impact bonds and early intervention**, early intervention foundation-ADLICE-initial report, april 2014.
- HANS DEBLIECK, **social impact bonds : pour ou contre**, notes d'analyse économie sociale, décembre 2016.
- **le projet social**, sur : <http://www.centres-sociaux-paca-corse.fr>.